

الدرس 22 من شرح مقدمة رسالة ابن أبي زيد القيرواني للفقيه

موسى بن محمد الدخيلة حفظه الله

موسى الدخيلة

ان الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره وننحو بالله من شرور انفسنا وسیئات اعمالنا من يهدى الله فلا مضل له ومن يضل فلا هادي له. واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له. واشهد ان محمدا عبد الله ورسوله - 00:00:00

اما بعد فيقول المؤلف رحمة الله والطاعة لائمة المسلمين من ولادة امورهم وعلمائهم واتباع السلف الصالح واقتفاء اثارهم والاستغفار لهم وترك المراء والجدال في الدين وترك كل ما احدثه زيتون - 00:00:20

هذا اخر كلام له رحمة الله في هذه المقدمة في مقدمة رسالته توقفنا عند قوله والطاعة لائمة المسلمين من ولادة امورهم وعلمائهم اشار رحمة الله بقوله لائمة المسلمين من ولادة امورهم وعلمائهم - 00:00:41

الى ان اولي الامر يدخل فيهم الامراء والعلماء اولو الامر الذين تجب طاعتهم كما سيأتي باذن الله تفصيله يدخل فيهم الامراء والعلماء والدليل على هذا ما ذهب اليه جماهير السلف من الصحابة - 00:01:05

والتابعين وتابعاتهم في تفسيرهم لقول الله تبارك وتعالى يا ايها الذين امنوا اطاعوا الله واطيعوا الرسول واولي الامر منكم ما معنى قوله تعالى واولي الامر منكم الجواب هم العلماء والامراء - 00:01:28

فهؤلاء من الصنفين من اهل العلم ومن اهل الامر تجب طاعتهم في غير معصية الله كما سيأتي بإذن الله تجب طاعتهم ويجب اتباعهم كما امر بذلك ربنا في هذه الآية - 00:01:49

وفي عدم تكرار الفعل مع اولي الامر اشارة الى الامر الذي ذكرت وهو ان طاعتهم ليست مطلقة وانما هي في في غير معصية الله ولهذا قال الله اطاعوا الله واطيعوا الرسول ولم يقل واطيعوا اولي الامر منكم - 00:02:09

لان طاعة اولي الامر تابعة لطاعة الله ورسوله. قال اطاعوا الله واعاد الفعل مع الرسول قال واطيعوا الرسول ثم لم يعيد الفعل مع اولي الامر لماذا لان طاعة الله مطلقة - 00:02:27

وطاعة الرسول مطلقة تجب طاعة الله مطلقا وطاعة الرسول مطلقا في اي شيء اذا لا يأمر الرسول بمعصية الله ابدا عصمه الله من ذلك واما طاعة اولي الامر فانها واجبة اذا كانت تابعة لطاعة الله وطاعة رسوله لذلك لم يتكرر الفعل واطيعوا الامام قال واولي الامر. عطفا على ما سبق

او بعبارة اخرى اذا لم تكن مخالفة لطاعة الله وطاعة رسوله لذلك لم يتكرر الفعل واطيعوا الامام قال واولي الامر. عطفا على ما سبق اشارة الى ان طاعة اولي الامر كما قلنا بالتابع لما تقدم. اذا المبحث الاول الذي نريد الوقوف معه - 00:03:02

ان اولي الامر الذين تجب طاعتهم الذين ذكروا في هذه الآية وفي غيرها من النصوص يدخل فيهم العلماء والامراء طيب كيف نطبع العلماء نطبع العلماء بان نتبع توجيهاتهم وان نأخذ بنصائحهم في امور الدين - 00:03:22

كل ما يتعلق بالدين من امور الاعتقاد او من الامور العملية الاحكام العملية او كذلك الامور التربوية او كذلك الامور التوجيهية ونحو هذا مما يتعلق بالدين فالواجب اتباع العلماء والأخذ بنصائحهم وتوجيهاتهم فهم اعلم منا من غيرهم يعني من العامة بدين الله تعالى - 00:03:44

اعلم من العامة بما يحبه الله ويرضاه فهذا هو معنى طاعة العلماء. اذا طاعة العلماء في ماذا؟ في امور الدين. بان نستفتهم في امور ديننا ان نسألهم عن ذلك وان نأخذ بفتاويهم وان نعمل توجيهاتهم ونصائحهم ووصاياتهم فهذا طاعتهم. وهذا هو اتباع - 00:04:14

وهم في امور الدين وطاعة اولي الامر من غير العلماء طاعة امراء انما تكون في غير ذلك مما ليس فيه معصية فكل ما امرروا به مما ليس فيه معصية ولو كان في امور الدنيا اذا اوجبواه فتوجب طاعتهم. ما دام امرهم ليس فيه مخالفة لله ورسوله - 00:04:38 فالطاعة واجبة فمثلا طاعة ولاة الامور في القوانين المنظمة للسير مثلا او القوانين المنظمة لبناء المساكن او القوانين المنظمة للتجارة او الصناعة او الفلاحة او غير ذلك مما ليس فيه معصية لا تجب طاعتهم في ذلك. اذا - 00:05:04

فطاعة العلماء في ذاك وطاعة اولي الامر في هذا الامر الثاني الذي ذكرناه وبعض الناس في زماننا قد تجده طائعا لولي الامر بمعنى الامر تجده لا يخالف الامر فيما يضعون من القوانين مما ليس مخالفا للشرع تجده طائعا مذعنها لذلك. لكن - 00:05:28 لا يجد ادنى حرج في مخالفة العلماء والأخذ بوصاياتهم وتوجيهاتهم فقصر طاعة اولي الامر على ايش ؟ على الامراء. ظن ان طاعة اولي الامر المأمور بها في الشرع خاصة بالأمراء فلا يخالف الامر في - 00:05:55

وهذا شيء حسن هذا شيء جميل مطلوب لكن لا يرجع لنصائح العلماء وتوجيهاتهم خصوصا عند الفتنة اذا وقعت الفتنة والمت بال المسلمين. وما اكثرا الفتنة في زماننا هذا. وكثير من المسلمين بما بعده - 00:06:12

عن توجيهات العلماء ونصائحهم في التعامل مع هذه الفتنة كيف يتعاملون معها ما هو الموقف الصحيح منها ما الذي يجب فعله تجاهها كثير من الناس يبتعدون عن العلماء ويأخذون النصائح والتوجيهات ربما من الاعلاميين او المحللين المثقفين ونحو ذلك من يتكلّم في وسائل الاعلام - 00:06:31

بمختلف صنوفها والوانها. يأخذون مناهم وعوائدهم وعوائدهم الدينية والموافق الشرعية من اولئك المحللين والاعلاميين وغيرهم. ويتركون العلماء الذين ينظرون الى مآلات الامر الذين يقدرون الامر بمقدار الشرع يزنونها بميزان الكتاب والسنة - 00:06:58

وينظرون الى العواقب والآثار وما يتربّى على ذلك يتركون نصائحهم لانها تظهر لهم انها بعيدة كثير من الناس يتركون اقوال العلماء وفتاويهم في النوازل وفي الفتنة الحاصلة لانهم يرونها بعيدة جدا عن الواقع - 00:07:24

وبعد ان يأخذوا بوصاياتها اولئك الجهلة في الشرع من المثقفين وغيرهم تظهر لهم بعد فوات الاوان بعد مرور سنوات صحة وصايا وتنبيهات العلماء لكن بعد ان فات الاوان وذهق الامر من بين ايديهم - 00:07:44

فلا ينفعهم حين ذلك ان يأخذوا بوصاياتها العلماء وقد وقعت المفاسد وفاتت المصالح التي رأها العلماء ولم يراها هؤلاء المثقفون المثقفون هؤلاء انما نأخذ بنصائحهم ووصاياتهم فيما يحسنون وفيما يتقنون من امور الدنيا - 00:08:11

واما امور الشرع فيجب ارجاعها لاهلها لاهل التخصص للعلماء. اذا القصد الامر الذي اردت الاشارة اليه هو ان طاعة اولي الامر تشمل طاعة الامراء وطاعة العلماء الربانيون الراسخون اهل الصدق والاخلاص اهل الورع والامانة - 00:08:34

يجب الأخذ بوصاياتهم وتنبيهاتهم في الفتنة التي تقع ووصاياتها العلماء وتوجيهاتهم في الغالب في الفتنة الواقعية والنوازل الحادثة فيها الامر بلزم اصل عظيم وهو التوفدة وعدم العجلة الثاني التأمل عدم اصدار الاحكام في اول الامر - 00:08:57

قبل ظهور الامر ظهورا جليا واضحا كثير من الناس اذا وقع الامر اليوم او في هذه الساعة يكونون اول من يتكلّم وهم من غير العلماء يقع الامر الآن فأول من يبدي موقفا شرعيا - 00:09:27

ويقتفي في المسألة ويتكلّم فيها وتكون المسائل متعلقة بالدماء احيانا متعلقة بفوات مصالح بخلاف الحقوق امور عظيمة جدا ليست امورا هينة واول من يتكلّم فيها هؤلاء الصغار العلماء دائما ينصحون في مثل هذه المواقف بالتوفدة والتأمل. لم يكلفنا الله تعالى ان يكون لنا موقف - 00:09:48

سابق على جميع الناس عند الفتنة ما كلفنا الله بهذا. هل امرنا الله شرعا ؟ ان يكون لنا في كل فتننة موقف وان يكون ذلك في اسرع وقت وقعت الفتنة اليوم او في الصباح وجب ان يكون لنا موقف في الصباح. ان يظهر لنا الامر وان يتجلّى وان تكون مع هؤلاء ومع هؤلاء. اما مع او - 00:10:17

اليوم في الصباح او في المساء احيانا الامر لا تتجلي لاهل العلم لاهل الخبرة والتجربة فكيف تتجلي لغيرهم ؟ كيف تظهر لغيرهم ؟ امور غير واضحة امور فيها التباسات مختلطة باشياء فيها غيش اهل البلد لن تظهر لهم اهل ذلك البلد الذي فيه فتننة لم تظهر لهم

فكيف بغيرهم ممن يتلقون - 00:10:40

الا خبار بهذه الوسائل المنتشرة الكثيرة التي فيها ما فيها من الكذب والزور والبهتان وغير ذلك. فالقصد الا يتسرع المسلم في اتخاذ المواقف. ان يتند ما كلفه الله. لو قدر وقعت فتنة اليوم ومبغدا. غدا قبض الله روحك - 00:11:07

وما كان لك موقف في تلك الفتنة كنت متوقعا مثلك تنتظرك ما ي قوله الناصحون العلماء الربانيون وما كان لك موقف هل سيحاسب يحاسبك ربك على ذلك هل تدخل بذلك نار جهنم ابدا - 00:11:27

بالعكس اذا اتخذت موقفا تسأل عنه وربما تتخذه دون بينة ولا حجة. فتكون من الاتميين اذن القصد ان طاعة اولي الأمر يدخل فيها الأمران فلا ينبغي ان نفل عن طاعة العلماء - 00:11:42

العلماء وطاعة الامراء ومما يدل على وجوب طاعة العلماء قول الله تعالى فاسأموا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون. اهل الذكر هم اهل العلم ومما يدل على وجوب طاعة الامراء - 00:12:02

قول النبي صلى الله عليه وسلم كما في الصحيحين من حديث ابن عمر السمع والطاعة على المرء المسلم فيما احب وكره ما لم يؤمر بمعصية فاذا امر بمعصية فلا سمع ولا طاعة. وستأتي هذه المسألة ان شاء الله وهي اذا امر العبد بمعصية وان الطاعة تكون في المعروف. تأتي بعد قصدنا هنا - 00:12:20

ذكر الدالة الدالة على وجوب طاعة الامراء كما تجب طاعة العلماء ايضا منها قول النبي صلى الله عليه وسلم عليك السمع والطاعة في عسرك ويسرك ومنشطك ومكرهك واثرة عليك واثرت عليك - 00:12:44

المراد بالاثرة الحال غير المرضية واثارت عليك اي اذا رأيت حالا لا ترضيك. او لا ترضي عامة الناس عليك ايضا بالسمع والطاعة. والنصوص فيها كثيرة لا تخفي منها حديث العرياض بن سارية الذي سبق معنا قبل قال وعظنا رسول الله موعظة وجلت منها القلوب وذرفت منها - 00:13:02

العيون فقلنا كانها موعظة مودعين فاوصينا فقال اوصيكم بتقوى الله ووالسمع والطاعة وان تأمر عليكم عبد حبشي فانه من يعش منكم فسيرى اختلافا كثيرا. فالنصوص في هذا كثيرة. المبحث الثاني - 00:13:27

مبحث اشرت اليه في الدرس الماضي وقلت سبأتي وهو ما هي الامر التي تتم بها ولایة الامر ولی الامر الذي يجب طاعته بای الامور ينصب ويصير ولی امر للمسلمين ويجب عليهم طاعته. ما هي الاشياء التي تتحقق بها ولایة امر شخص ما - 00:13:46

الجواب ان ولایة الامر تتم باربعة امور. عند اهل السنة. والامر الاول فيه كلام كما سأذكر باذن الله. الامر الاول النص من رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ينص رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:14:09

على ان فلانا هو الخليفة من بعده وهذا قيل قاله بعض اهل السنة في خلافة ابی بکر الصدیق. قال بعض اهل السنة ان خلافة ابی بکر الصدیق كانت بالنص من رسول الله صلى الله عليه وسلم. والصحيح الراجح الذي عليه جماهیر اهل السنة ان خلافة ابی بکر الصدیق لم تكن - 00:14:27

النص وانما كانت باجماع واتفاق اهل الحل والعقد كما سنذكر في الامر الثاني وانما النصوص الواردة في ابی بکر الصدیق فيها اشارة الى تقادمه. الى انه مقدم على غيره من الصحابة والى انه - 00:14:51

يمكن ان يخلف رسول الله صلى الله عليه واله وسلم لكن ليس هناك دليل على سبيل التنصيص ان ابا بکر الصدیق هو الخليفة من بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم لكن هناك اشارات - 00:15:12

فتقادمه عليه الصلاة والسلام لابی بکر الصدیق ان يوم الناس مکانه تقادمه اماما للناس في الصلاة فيه اشارة الى ذلك. ولذلك الصحابة لما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا - 00:15:28

رضيء رسول الله صلى الله عليه وسلم لدينا افلا نرضاه لدينا؟ يقصدون الصلاة انه قدمه عليه الصلاة والسلام لما مرض ان يؤم الناس بس فتقديم النبي صلى الله عليه وسلم له في مرض موته فيه اشارة لذلك - 00:15:44

ومما فيه اشارة لهذا ما رواه الشیخان من حديث عائشة رضي الله عنها قالت قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه ادعني

لي ابا بكر واحاخ عبد الرحمن - 00:16:01

حتى اكتب كتابا فاني اخاف ان يتمى متمني ويقول قائل انا اولى ويأبى الله والمؤمنون الا ابا بكر قال النبي صلى الله عليه وسلم ويأبى الله والمؤمنون الا ابا بكر ايضا هذا فيه اشارة وايماء لهذا اذن فالقصد ان خلافة ابي بكر عند جماهير العلماء من اهل السنة -

00:16:15

ما كانت بالنص الصريح لكن هناك نصوص تشير لهذا المعنى وتحتمل لكن الصريح لم يكن. وانما الصحيح ان كانت بالطريق الثاني طريق الثاني الذي تتم به ولادة الامر هو اتفاق اهل الحل والعقد - 00:16:37

والمقصود باهل الحل والعقد من يتتكلفون ويوكلون في البلد عقد العقود بانجاز العقود بربطها والذين لهم امر فكها وحلها. من هذا اخذت التسمية اهل الحل والعقد ويدخل فيهم العلماء واهل الشأن - 00:16:57

اهل الشأن من راجحي العقول ونحوهم فاهل الشأن من اهل البلد سواء اكانوا من العلماء والعلماء داخلون في هذا بطريق الاولى ويدخل فيهم اهل العقول الراجحة واهل الشأن واهل الفضل في البلد - 00:17:24

من يمستشارون في امور الدنيا كما يستشار العلماء في امور الدين. اصحاب الخبرة والتجربة ونحو ذلك. من يرجع اليهم فاذا اتفق اهل الحل والعقد على تنصيب شخص ما ولیا لی - 00:17:43

امور المسلمين فانه بذلك تثبت ولادته. بعد ان لا يكون له ولی. بعد ان يزول الوالی السابق او ان يموت او نحو ذلك. فمن الطرق التي تثبت بها الولاية اتفاقهم - 00:18:03

وعندما يقول اهل العلم اتفاق اهل العلم والعقد معناه انه لا يشترط اتفاق الناس كلهم اجمعين والا لكان هذا الامر متعذرا ان يتفق الناس كلهم اجمعون هذا امر متعذر او على الاقل متضرر لا يكون - 00:18:16

اذن العبرة باتفاق اهل الحل والعقد. ولو خالف بعض العامة فلا يضر خلافة العبرة باتفاق اولئك باهل الشأن والعلم. فالمعنى ان هذا طريق شرعي تثبت به ولادة الامر وقد كانت ولادة ابي بكر الصديق على الصحيح بهذا الطريق - 00:18:34

فقد اتفق اهل الحل والعقد من الصحابة رضي الله عنهم كبار الصحابة وعلماء الصحابة واهل العقول الراجحة من الصحابة اجمعوا بعد خلاف يسير بعد موت رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:18:57

بعد ذلك استقر الامر على ان ابا بكر الصديق احق بالخلافة من غيره. وانه ولی امر المسلمين وتمت بيعته على ذلك وهو كان خليفة المسلمين لكن اهل الحل والعقد الذين اتفقوا على ابي بكر اعتمدوا على ماذا في هذا - 00:19:15

اعتمدوا على تلك النصوص السابقة التي فيها الاشارة الى انه احق بالولاية. اعتمدوا عليها واستندوا اليها فرجحوا ابا بكر الصديق. اذا الثاني اتفاق للعقد اذا ففي اي عصر من العصور اذا اتفق اهل الحل والعقد بعد موت خليفة او او ازالته او نحو ذلك اذا لم يكن له -

00:19:35

اتفقوا على ان فلانا هو الوالی تحصل بذلك وتتم به ولادة الامر. ويكون ولی امر المسلمين تجب له ما تجب ولغيره من ولادة الامور مما سيأتي باذن الله هذا الطريق الثاني. الطريق الثالث المشورة - 00:19:55

او العهد الطريق الثالث العهد اي ان يعهد الخليفة السابق الأول الى خليفة من بعده العهد وهي التي تتم بها الولاية ولادة الامر في اغلب بلدان المسلمين في زماننا هذا - 00:20:13

العهد ان يعهد خليفة الى شخص من بعده بان يقول فلان هو الخليفة من بعدي هذا يسمى العهد وهو هو طريق صحيح شرعي تثبت به ولادة الامر ومن هذا ولادة عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه - 00:20:32

فقد عهد ابو بكر الصديق رضي الله تعالى عنه الى عمر من بعده وصى ابو بكر قبل وفاته الى ان الأمر ان ولادة الأمر وان الخلافة ستكون لعمر فهو احق بها - 00:20:51

من بعده وهو كذلك فافضل الصحابة ابو بكر ثم عمر رضي الله تعالى عنهم بجماع اهل السنة. اجمعوا على هذا الترتيب كما سبق ان ابا بكر الاول في الفضل ثم يليه عمر في الفضل وقد ولية كذلك في الخلافة. اذا فكانت بالعهد - 00:21:11

الطريق الثالث الذي الطريق الرابع الذي تثبت به الولاية ان يتغلب على الناس رجل بالقهر. الغلبة هو القهر فإذا تغلب رجل على الناس بالقهر ولي امرهم وملك وصار الخروج عليه ومخالفته بعد ذلك - [00:21:30](#)

مؤذنة بالفتن وبوقوع المفاسد فانه تجب طاعته اذا استقر له الامر واستتب له فلا تجوز مخالفته. ولو كان ذلك بطريق القهر والغلبة ما دام الامر قد استقر له وكانت له القوة وكان له السلطان. واذا خرج عليه الناس تزهق الأرواح - [00:21:58](#)

وتسلل الدماء وتقع المفاسد العظيمة فان طاعته واجبة. حقنا للدماء ودرءاً فهذا طريق من الطرق التي يثبت بها ولاية الامر. نعم هو ليس طریقاً اختياریاً. وانما هو طریق قهری اذ الطریقة التي تبیت بها الولایة يمكن تقسیمها الى قسمین - [00:22:25](#)

الى طریقة اختياریة قسمها العلماء بذلك الطریقة الاختیاریة ترجع في زماننا لامرین اما لاتفاق اهل الحل والعقد واما للعهد والطریقة القهریة الجبریة هي التي تكون بالغلبة فالمقصود اذا تم هذا فتوجب طاعة ولي الامر - [00:22:49](#)

ولا يجوز لمسلم حينئذ ان يقول ان فلاناً هذا ولي امر المسلمين او صار ملكاً او صار خليفة او نحو ذلك بطريق الظلم والعدوان والقهر والغلبة فلا تجب طاعته. نقول لها ولو كان بطريق الظلم والجور والغلبة فتوجب طاعته. اذا استقر له الامر تجب الطاعة - [00:23:13](#)

نعم يمكن ان ينمازع في اول الامر قبل استقرار الامر له. اذا طلب ذلك او حاول ذلك في اول الامر يمنعه من يستطيع ذلك لكن اذا استقر الامر له وصارت له قوة ومناعة وكان يترتب على الخروج عليه مضار فحينئذ تجب الطاعة - [00:23:36](#)

اما يدل على هذا ما ذكره الامام القرطبي رحمة الله في تفسيره لقول الله تعالى واد قال ربك للملائكة اني جاعل في الارض خليفة. قال القرطبي رحمة الله اه فان تغلب من له اهلية الامامة واخذها بالقهر والغلبة فقد قيل ان ذلك يكون طریقاً رابعاً - [00:23:56](#)

قد سئل سهل بن عبد الله التستري ما يجب علينا لمن غالب على بلادنا وهو امام. قالت تجيئه وتؤدي اليه ما يطالبك من حقه ولا تنكر فعاله ولا تفر منه. واذا ائتمنك على سر من امر الدين لم - [00:24:16](#)

وقال ابن خويز من داد من المالکية ولو وتب على الامر من يصلح له من غير مشورة ولا اختيار وبايع له الناس تمت له البيعة وكلام اهل العلم وكلام السلف في هذا كثير جداً وامر النبي صلى الله عليه وسلم - [00:24:36](#)

بطاعة ولاة الامر في المنشط والمكره وفي جميع الاحوال فيها ايضاً اشارة لهذا. في منشطك ومكرهك وان وليك عبد يعني بالغلبة تغلب عليك فتوجب الطاعة في عسرك ويسرك بل واثرة - [00:24:57](#)

كما سبق اذا ففيها ايضاً التصريح بان هذا الامر تتم به الولاية قال النبي صلى الله عليه وسلم بايعنا على السمع قال عبادة ابن الصامت رضي الله تعالى عنه بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:25:16](#)

على السمع والطاعة في منشطنا ومكرهنا وعسرنا ويسرنا واثرة علينا والا ننمازع الامر اهله الا ان تروا كفراً عليكم من الله فيه برهان. وستأتي هذه المسألة اذا رأينا الكفر الباوح - [00:25:39](#)

المبحث الثالث حق ولاة الامر على الرعية ما هو حق ولاة الامور على الرعية؟ ولاة الامور لهم حقوق على الرعية وللرعية حقوق عليهم فحقوق الرعية عليهم ان لا يظلموهم وان لا يجوروا وان لا يعتدوا عليهم - [00:25:55](#)

وان اه يجلب لهم كل ما ينفعهم ويصلحهم. وان يدرأوا عنهم كل ما يضرهم. هذا حق للرعية على راعي وكذلك الراعي عليه حقوق للرعية. منها النصح لهم يجب للرعية على الراعي النصح له. ما معنى النصح له؟ يدخل في النصح له السمع والطاعة كما سبق. ويدخل في النصح له - [00:26:18](#)

الدعاء له اي بالخير ويدخل في النصح له ترك الخروج عنه. سواء اكان خروجاً بالبدن او اكان خروجاً باللسان الخروج على ولي الامر قد يكون بالجسد وذلك يكون باحداث الفوضى والفتنة بالقتال المحاربة ونحو ذلك - [00:26:49](#)

وقد يكون الخروج بالتهييج عليه والدعوة له باللسان بعض الناس ربما لا يكون من الخوارج بالسيف لم يخرج بالسيف وانما يخرج عليه باللسان ففي كلامه تهييج للناس على معصية ولي الامر - [00:27:14](#)

وعلى الخروج عليه وعدم طاعته ونحو ذلك فهذا نوع من الخروج. ويسمى هؤلاء تسمى هذه الطائفة من الخوارج يسمون بالخوارج القعديه الخوارج القاعديه طائفة خرجوا وقعدوا. يسمون بالقاعديه لأنهم لم يخرجوا بالسيف قعدوا. ولكنهم خوارج - [00:27:34](#)

في اعتقادهم وكذلك في لسانهم فلا يعتقدون ان ولی الامر ولیا لهم. ويعتقدون انه لا تجب طاعته وانه يجب الدعاء عليه ونحو ذلك
هذا خروج بالاعتقاد وربما يؤدي ذلك الى دعوة الناس الى هذا والتصريح باللسان. فهذا ايضا نوع من الخروج. اذا الواجب -

00:27:59

للرعاية النصح لهم والنصح لهم يكون بالسمع والطاعة ويكون بالدعاء له ويكون بترك الخروج عليهم ويدخل في النصح لهم النصيحة
يدخل في المسألة ومن نصيحة بمعناها المعروف توجيههم او ارشادهم او نحو ذلك. هذا ايضا امر مشروع -
00:28:25
لكن النصيحة لولاة الامور يجب ان تكون بالرفق واللين وان تكون بالسر كما تكون لعامة المسلمين. اذا اردت ان تناصح احدا من عامة
المسلمين وقعت منه مخالفة. صدرت منه معصية -
00:28:51

ومخالفة شرعية ترك واجب ولا فعل محرم؟ ما الواجب عليك في النصح يجب عليك الرفق واللين معه في النصح ويجب عليك الادب
في نصحه ان تتأدب معه. ويجب عليك الا تفضحه. ان تناصحه سرا فيما بينك وبينه -
00:29:11

اذ النصيحة امام الناس مداعاة لعدم القبول من عامة الناس انت مع نفسك هل تقبل ان ينصحك احد امام الناس ان ينصحك احد
علنا جهارا نهارا اقبل هذا في نفسك -
00:29:29

فكيف تحبه لغيرك فكيف بولي امر المسلمين؟ اذا كنت انت عبد ضعيف ليس لك مكانة دنيوية ولا مقام تخشى من ان
تدهب هيبيتك فيه ومع ذلك لا تحب هذا -
00:29:45

فكيف بمن له شأن ومن له مكانة دنيوية قد تذهب هيبيته ان نوصح امام الناس جهرا. فاذا كان هذا واجبا لعامة المسلمين فيجب لولاة
الامور من باب اولى خصوصا مع ما هم فيه من المقام -
00:30:03

الذى قد يدعو بعضهم الى عدم قبول النصح. اذا كان بي اذا كان معه سوء ادب. اذا كان بشدة وغلظة واماذا كان جهارا نهارا اذا يجب
اجتناب سوء الادب. واجتناب الغلظة والشدة واجتناب اش -
00:30:21

الجهر والمقوله المشهورة المعروفة النصيحة امام الملا فضيحة اذا فالناصح لهم مشروع لكن بهذه الشروط والضوابط. فمن من تيسر له
واستطاع وقدر ان ينصح وكان اهلا للنصيحة له الاهلية على النصيحة كان عالما خبيرا -
00:30:38

بالمفاسد والمصالح ومالايت الامور وعلاقات الدول ونحو ذلك واستطاع وقدر ان ينفرد بولاة الامور فيما بينه وبينهم وان ينصحهم
بادب وبرفق ولین فليفعل فان ذلك امر مطلوب شرعا وواجب على الكفاية -
00:31:01

ومن لم يستطع من لم يتيسر له ذلك فلا يكلف الله نفسها الا وسعها ما كلفه الله تعالى بشيء لا يقدر عليه انت لك مثلا ان
تنصح ولي امر ما ان يفعل كذا ولك الاهلية عندك خبرة وتجربة وعلم لكن لم يتيسر لك لقاوه ولا الانفراد به -
00:31:21

طيب ما كلفك الله تعالى بذلك؟ وانما تكون مكلفا اذا كنت قادرا في التكاليف كلها مرتبطة باش بالاستطاعة فاذا عدمت الاستطاعة فلا
تكلف اما ان توجه النصح لولاة الامور علينا -
00:31:41

وجهارا وبشدة وغلظة وبقبح وسب وشتم وتنقيص وسوء ادب ونحو ذلك. وتنظن انك قد ناصحت وانك قد اديت ما عليك وانك ممن
لا يخاف في الله لومة لائم فهذا خلاف الحق وهذه معصية -
00:32:00

وهذا توجه باطل هذا التوجه وهذا الفكر من التوجهات والافكار الباطلة غير الصحيحة. لا تكون النصيحة بهذه الصورة. لم يأمر الله
تعالى بالنصيحة بهذه الطريقة. بل هذا يدل على جهل الانسان وعلى قلة عقله -
00:32:22

وجهت نصيحة في على منبرك في مكان ما وبتلك الصورة والطريقة ما ادرك انها وصلت اصلا ولوي الامر؟ ما ادرك انها وصلت. في
الغالب لا تصل ولو فرضنا اذا اذا لم تصل فما فائدتها؟ الى كانت نصيحتك مفتوضلاش -
00:32:43

انت في مكان في بالي يصلني معك عشرة ولا عشرون وثلاثون من الناس. ما التفت اليك احد. اذا ما في كلامك الا تهبيج للناس وزرع
الحدق والبغض والعداوة في قلوبهم فقط -
00:33:03

اذن اذا لم تصل نصيحتك فما فائدتها؟ لا لا منفعة منها طيب فإذا وصلت بتلك الصورة بتلك الشدة والغلظة اذلك من اسباب قبولها لها
وجهت اليك نصيحة بتلك الصورة اقبلها انت -
00:33:17

اذا كنت لا لا تحب ذلك لنفسك لما تحبه لغيرك اذا فذلك من الطيش والجهل وليس من النصح في شيء وليس من يقول ذاك الكلام هو الذي لا يخاف في الله لومة لائم الذي لا يخاف في الله لومة لائم حقا هو - 00:33:35

الذي يزن الامر بميزان الشرع. يقدرها بمقدار الشرع ويضبطها بضوابطها الشرعية. دون تفلت ولا طيش ولا حماس ذلك من الحماس الزائد الدال على قلة عقل صاحبه وعلى طيشه فليس الامر كذا ولذلك العامة عامة الناس ممن لم يعرفوا عقيدة اهل السنة على اصولها واسسها يتأثرون بمثل هؤلاء. ويقول فلان والعالم - 00:33:53

فلان هو الداعي حقا لا يخاف انظروا ماذا قال ما المصلحة التي ترتب على ذلك؟ ها هو قال شنو تغير شيء؟ تحققت مصلحة بل وقع ضرر عليه وعلى غيره ضرر عليه وعلى غيره من تأثير بفكرة هادشى لي وقع وقعت مفاسد وما وقعت مصلحة - 00:34:22

المقاطعة ما عنده من الخير مما كان ينفع الناس به ربما كان ذلك سببا في انقطاع ما عنده من الخير. فالمعنى ان هذا ليس من نصيحة ولا من الدعوة في شيء. اذا النصح يكون بالسمع والطاعة والدعاء لولاة الامر. وستأتي ان شاء الله هذه المسألة. قال - 00:34:44

لتعلموا ان هذا كلام السلف وليس كلاما محدثا. ولا كلاما للمداهنين. بعض الناس يقول هذا كلام اش؟ كلام المداهنين وكلام علماء السلطان او نحو ذلك. قال الحافظ بن حجر رحمة الله في الفتح - 00:35:06

وهو يعلق على ما رواه الشیخان البخاري ومسلم واللکاظ لمسلم هذا موجود في الصحيحين منذ زمن قديم ما فيه لا علماء سلطان ولا شيء انظروا ماذا قال وائل عن أبي وائل شقيق بن سلمة قال قيل لاسامة الا تدخل على عثمان بن عفان؟ بن عفان فتكلمه قال - 00:35:22

اترون اني لا اكلمه الا اسمعكم قال لهم واس كضنو اني الى بغيت نكلمو خاصني تا نسمعكم اني كلمته ولذلك من سوء الظن بالعلماء

ظن كثير من العامة ان العلماء الذين لهم قرب من السلطان لا ينصحونه - 00:35:49

يقولون العلماء لا يتكلمون ولا ينصحون اولي الأمر اترون كما قال شقيق اذا ناصحوا اولي الأمر ان يسمعوكم ان يخبروكم بذلك ان يتكلموا معهم جهرا؟ النصيحة تكون فيما بينهم وبين اولي الأمر. ولذلك الواجب على المسلمين احسان - 00:36:10

الظن بالعلماء انهم ينصحون سرا سواء اعمل اولو الامر بنصائحهم ام لا؟ لان المطلوب منك شرعا واس نتا؟ ان تنتص و لا عليك ان يستجيب الناس او ان لا يستجيبوا طلب منك ان تنتص - 00:36:32

والامر يرجع للمنصوح. قد يستجيب وقد لا يستجيب. فمن احسان الظن بهم ان نقول انهم ينصحون في السر. ولذا قال شقيق اترون اني لا اكلمه الا اسمعكم لابد من ان تسمعوا بذلك قال والله لقد كلمته فيما بيني وبينه - 00:36:46

ما دون ان افتح امرا لا احب ان اكون اول من فتحه. يعني كلمته يقصد كلمته بأدب دون ان تقع فتنة. قال الحافظ ابن حجر تعليقا على هذا الاثر في فتح الباري. اي كلمته فيما اشرتم اليه فديك الامر لي بغيتوبي نتكلم معاه فيها - 00:37:07

لكن على سبيل المصلحة والادب في السر بغير ان يكون في كلام ما يتثير فتنة او نحوها. وعن عياض بن غنم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اراد ان ينصح السلطان بامر فلا يبدله علانية. ولكن ليأخذ - 00:37:26

بيده فيخلو به. وان فان قبل منه فداك والا كان قد ادى الذي عليه. رواه الامام احمد في مسنده والحاكم وابن ابي في السنة وهو صحيح بمجموع طرقه كما قال الالباني - 00:37:46

اذا النصح ينبغي ان يكون بالرفق واللين وبالسر والاما ما كانت فيه مصلحة. النقطة الرابعة المتعلقة بهذا الامر قلنا من النصح لولاة الامر السمع والطاعة في المعروف لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق ولذلك قلنا طاعة اولي الامر من العلماء والامراء ليست مطلقة تابعة لطاعة الله ورسوله - 00:38:02

فاما امرؤا بما ليس فيه معصية وهو المعروف المعروف كل ما ليس فيه معصية يعني غير المنكر فتوجب طاعتهم واما امرؤا بالمنكر اي بالمعصية فلا سمع ولا طاعة. قال النبي عليه الصلاة والسلام - 00:38:26

بایع النبي صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة قال جرير بایع النبي صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة وان انصح لكل مسلم وقال عليه الصلاة والسلام من اطاعني فقد اطاع الله ومن يعصني فقد عصى الله ومن اطاعه. ومن يطع الامر فقد اطاعني

ومن يعصي الامير فقد عصى - 00:38:44

وقال عليه الصلاة والسلام انما الطاعة في المعروف. اذا فالطاعة في غير معصية الله تعالى طيب هنا مسألة اذا وقع خلاف بين ولی الامر وبين العالم الفقيه وكان ما ارشد اليه ولی الامر واجبه وامر به - 00:39:04

قد افتى به بعض العلماء قال به بعض العلماء يعني لو ان هناك مسألة خلافية بين العلماء وولي الامر اختار فيها قولها من القوالي والزم الناس به وحملهم عليه خلافا للقول الآخر - 00:39:27

وانت تعتقد ان الراجح هو القول الآخر هو قول العالم الآخر فما الذي يجب عليك شرعاً يجب عليك طاعةولي الامر وان تعمل بخلاف ما تعتقد راجحاً. بل ماشي نتا المقلد العالم العالم نفسي - 00:39:49

مسألة اختلف فيها العلماء في زمن على قولين عالم رجح كذا وعالم رجح كذا ولني الامر اخذ بنصيحة هذا العالم او بقول هذا العالم ثم جاء الوقت للعمل بتلك الفتوى وهذا العالم حاضر - 00:40:05

فهل يعمل بما يعتقد ويخالفه ولي الأمر؟ وما عليه عامة المسلمين أو يعمل بقول العالم الآخر الذي قال به ولي الأمر ولو كان مخالفًا لما يعتقده راجحا الثاني هو الواجب شرعا - 00:40:23

ولذلك من القواعد الفقهية المعروفة بقواعد الفقه ايش يقولون اش امر ولی الامر يرفع الخلاف امر ولی الامر اذا كان في المسألة خلاف فامر ولی الامر يرفع الخلاف. مثلا نعطيكم مسألة بسيطة - 00:40:39

مثلاً الصلة على الغائب أيا مات شيء غائب من ولاة الأمور واحد من ولـي أمر في بلد آخر ومات اختلف صلي عليه في بلدـه دفن ووـقع الأمر والفقـهاء والعلمـاء اختلفـوا قدـيـماً وحدـيـثـاً في الـصلة على الغـائب في هـذه السـورـة قدـصـلـي عـلـيـه فـي بلدـه - 00:40:57

فهل نصلى عليه في بلد آخر؟ الصلاة على الغائب اذا لم يصلى عليه هذه جائزة بالاجماع لا خلاف فيها لكن صلي عليه فان يصلى عليه في بلد اخر اختلف العلماء في ذلك. فبعض العلماء قالوا لا صلي عليه في بلد لا تذكر الصلاة. صلاة الحنائزة لانها فرض، كفائية -

00:41:15

وفرض الكفاية لا تتكرر مصلحتها بتكررها اذا لا نصلى عليه. وقال بعض العلماء لا يصلى عليه اذا كان اذا كان اهل من اهل الشأن كالعلماء والامراء. وكالمهم يستندون لنفس الحديث - 00:41:33

ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على النجاشي قال الأولون صلى على النجاشي لأنه لم يصلى عليه وقال الآخرون صلى على النجاشي لأنه نحاش، لأنه ول، امر اذن، المسألة فيها خلاف ول، الامر في بلدنا الزمان - 00:41:49

ان نصلی صلاة الغائب على العالم على ولی الامر الفلانی الذي صلی عليه وانت تعتقد ان القول الآخر هو الراجح شرعا يلزمك ان تصلي عليه، لأن: امر ول، الامر بدفع الخلاف، المسائی، الخلافة اذا قال، ول، الامر فيها يقها، بدفع الخلاف وتحب - 04:42:00

ما يدلكم على هذا؟ الصحابة رضي الله تعالى عنهم انظروا لما صح عن أبي موسى فيما رواه الامام مسلم في صحيحه كان أبو موسى الاشعري رضي الله عنه يفتى بالتمتع في الحج - 00:42:22

يُنصح الناس بـالحج تمتّعاً بأفضل أنواع النسك أن يحجّ الإنسان ممتنعاً وهذا الذي عليه جماهير العلماء. فكان يفتّ به أباً موسى الشعّار في خلافة عمر رضي الله عنه - 37:42:00

فقط من عمدة فلما رأى الخبر || أر ٢٠٢، الشعور أش ٣١:٢٦ || رأى هم الناس من كان افتقناه فتقنا فلما رأى - ٥٤:٥٤ - ٤٢:٥٥

يعني بالحج تمتوا فليتند فإن أمير المؤمنين قادم عليكم فبه فأتموا قاليكم حجوا بالإفراد وهو سيؤمكم فبه فأتموا حجوا معاه كاملين
الإفراط با أكثر من هذا ما في سنت السنة عن عباد الرحمن بن زيد قالا - 16:43:00

كنا مع عبد الله بن مسعود بجمعه فلما دخل مسجد منى قال كم صلى أمير المؤمنين قالوا أربعًا فصلى أربعًا ابن مسعود رضي الله عنه وكان أربعًا وهذا هو الراجح الذي على حمامه المسافة - 00:43:39

ان الصلاة في منى تقصير يسن للحجاج ان يصلوا الظهر والعصر جمعاً وقصراً وهذا الذي كان يفتى به ابن مسعود. لكن لما دخل مسجد

من سأله كم صلى أمير المؤمنين - 00:43:59

بين الناس عمر فقالوا صلى دون تقصير جماعة لكن صلى اربعا اربعا عثمان فقال فقلنا ألم تحدثنا أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى ركعتين وبا بكر صلى ركعتين؟ فقال بلى - 00:44:11

وانا احدثكموها الان ولكن عثمان كان اماما فما اخالفه والخلاف شر. وهذا محل الشاهد فما اخالفه والخلاف شر. وفي رواية قال اني اكره الخلاف واتمام كما قلنا الصلاة في السفر في هذا في هذه الحالة خلاف السنة - 00:44:30

السنة قصر الصلاة ومع ذلك عمل ابن مسعود بما كان يراه عثمان اجتهادا منه رضي الله تعالى عنه لئلا يخالف الامر قال والخلاف شر وقل اني اكره الخلاف فإذا القصد - 00:44:54

ان طاعة ولاة الامر في هذه المسائل التي تكون بهذه الصورة واجبة واما في معصية الله تبارك وتعالى فلا طاعة قلت فيما سبق من النصح لولاة الامور الدعاء لهم وعدم الدعاء عليهم. قال اهل السنة من علامات اهل السنة الدعاء - 00:45:12

لولاة الامور. ومن علامات اهل البدع والاهواء الدعاء على لولاة الامور. ولذلك تبت عن عن غير واحد من السلف انهم قالوا منهم الامام احمد والفضيل بن عياض وغيرهما لو كانت لي دعوة مجابة لجعلتها في السلطة - 00:45:36

وقد سئل الفضيل رحمة الله عن معنى هذه المقالة لماذا قالوا؟ لو كانت لي دعوة مستجابة لجعلتها في السلطان. ولدعوت بها للسلطان بمعنى جعلتها في السلطان واوثره على نفسي: سأله عن سبب ذلك. فقال رحمة الله اذا جعلتها في نفسي لم تدعني - 00:45:54

تكون مصلحة قاصرة علي لم تدعني واذا جعلتها في السلطان صلح فصلح بصلاحه العباد والبلاد قال فامرنا ان ندعو لهم بالصلاح ونؤمر ان ندعو عليهم وان ظلموا وان جاروا - 00:46:16

لاحظ ولو كان لولاة الامور ظالمين جائرين. اذا دعيت دعوت لهم بالهداية والصلاح واستجواب الله دعاءك وصلاحوا الا يكون في هذا خير لك ولعامة المسلمين للبلاد والعباد لا شك ان ما عندهم من الشر والفساد سيقل او يزول. وتعقبه مصالح ومنافع للمسلمين - 00:46:33

اذا قال وان جاروا وان ظلموا اذا فالدعاء لهم بالصلاح فيه مصلحة متعددة للبلاد والعباد ولهذا كانوا يؤثرون الدعاء لهم على الدعاء لانفسهم ومن كان صادقا من المسلمين فانه يدعو لولاة الامور في مواطن اجابة الدعاء - 00:46:57

في سجوده وفي الثالث الأخير من الليل اذا كان واقفا بعرفة ونحو ذلك من المقامات لأنه بصلاحهم صلاح البلاد والعباد. قال الإمام الطحاوي رحمة الله مشيرا لعقيدته السنة في هذا الباب قال ولا نرى الخروج على ايمتنا وولاة امورنا وان جاروا وان ظلموا - 00:47:15

ولا ندعو عليهم ولا ننزع يدا من طاعتهم ونرى طاعتهم من طاعة الله عز وجل فريضة ما لم يأمر بمعصية قال وندعوا لهم بالصلاح والمعافاة ختم ادم. وندعوا لهم بالصلاح والمعافاة. اذا الخلاصة انه ولو - 00:47:35

وصل من لولاة الامر فسق او جور فلا يجوز الخروج عليهم. طيب ما معنى قول النبي صلى الله عليه وسلم الا ان تروا كفرا بواحا عليكم من الله في برهان قلت ستائي ونختتم بها بإذن الله تعالى. قلنا الأصل انه وإن ظهر منهم فسق او جور او ظلم او اعتداء لا يجوز الخروج عليهم - 00:47:55

الا ان نرى كفرا بواحا. بمعنى كفرا ظاهرا واضحا قد توفرت فيه شروط تكفير صاحبه وانتفت جميع الموانع والذي يقضي ويحكم بتوفير الشروط وانتفاء الموانع يجب ان يكون خبيرا قريبا عالما - 00:48:15

بالامر وبما يحتفظ به من المصالح والمحاذيم بمعنى ميمكنش نتا تكون بعيد ولا عالم يكون بعيد في بلد اخر ويقول ذلك الفعل الكفري الذي صدر من فلان قد توفرت شروطه وانتفت - 00:48:38

موانعه نحن نقصد لو صدر فعل كفري منه واما من ارتد وصرح بارتداده وكذا لا اشكال في كفره او من كان كافرا اصلة لا اشكال الذي كفره لا نتحدث عن هؤلاء واننا نتحدث عن ملي امر مسلم يعلن الاسلام والسنّة ويصلّي مع المسلمين وصدر منه فعل - 00:48:54

في الظاهر فليس كل من وقع في الكفر كان كافرا هاد الفعل ماشي واحد من عامة المسلمين لا يجوز تكفيه حتى تتتوفر شروط

التكفير وتنتفع هي المowanع ولا يحکم بتوفرها الا من كان قريبا من الشخص كان معاه وعارف حاله وشایفو مزيان - 00:49:14

يحکم با الشروط توفره المowanع ان انتفت فكذلكولي الامر هو من المسلمين فلا يحکم بكفره بمجرد صدور فعل كفري مع ان اصله الاسلام والسنۃ اذن القصد الا ان تروا كفرا بواحا ظاهرا واضحا بينما توفرت شروطه وانتفت موانعه ولا يحکم بتوفر الشروط وانتفاء

المowanع العام - 00:49:34

ولا الهمج الرعاء من الناس وانما يحکم بذلك اهل العلم واللامانة والديانة واهل القرب من ولاة الامور هم الذين يجزمون بتوفرها اه حصولها طيب فان لو قدر اننا رأينا من ولی امر كفرا بواحا ظاهرا وقضى بذلك العلماء وهلي الخبرة قالوا فلان كافر او صر بکفره انه ارتد او انه لا يؤمن - 00:49:58

لا بالقرآن ولا بالسنۃ وانه لا تجب الصلاة انكر معلوما من الدين بالضرورة. مثلا ووضع كفره فهل الخروج عليه مطلوب في كل حال؟ الجواب لا ففي هذه الحالة يجوز الخروج عليه اذا لم يترتب على الخروج عليه مفاسد - 00:50:25

اما اذا كانت ستترتب مفاسد عظيمة على الخروج عليه اعظم من المفاسد التي تحصل تحت طاعته فان البقاء تحته امر واجب ولا يجوز الخروج عليه والحالة هذه حقنا للدماء ودرءا للمفاسد الكبرى بالوقوع في المفاسد الصغرى - 00:50:47

وقد صر بھذا غير واحد من اهل العلم وممن ذكره ابن القیم رحمة الله تعالى اذا ادى وهذا قاعدة معروفة عندنا فإنكار المنكر متى ادى انكار المنكر وازالة هذا من انكار المنكر؟ الى منكر اعظم فان - 00:51:11

انه لا يجوز يكون التغيير حينئذ هو المنكر اذن فاين ظهر كفر بواح بشرطه وانتفاء موانعه فلا يجوز الخروج مطلقا وإنما يقع الخروج من المسلمين اذا كانت تترتب عليه المصلحة وتنتفع عنه المفسدة. وذلك بان تكون لهم القوة وان تكون لهم العدة وان يكون -

00:51:27

لهم العتاد والا تترتب مفاسد اعظم الى غير ذلك. مما يقدره اهل الشأن والخبرة. اما ان كان المسلمين ضعافا قلة لا عدة ولا عتاد ولا قوة. ثم قالوا نخرج فترتب على الخروج عليهم قتالهم - 00:51:51

سفك دمائهم ازهاق ارواحهم كما حصل في كثير من البلدان فان الخروج حينئذ شر وليس مطلوبا شرعا والحالة هذه الصبر فعليه وتحته مع ما عنده من المفاسد اهون من الواقع في مفاسد اعظمها واكبر هذا حاصل ما تعلق - 00:52:10

لهذا المبحث ثم بعد ذلك ان شاء الله يأتي قوله واتباع السلف الصالح واقتفاء اثارهم والاستغفار لهم والله تعالى اعلى واعلم واجل واحکم وصلی الله وسلم على نبینا سیدنا محمد واله وصحبہ اجمعین والحمد لله رب العالمین - 00:52:30

ها هي - 00:52:45